

روضة الطالبين وعمدة المفتين

وكلام الغزالي يقتضي النظر إلى حال الآباء في الإسرائيليات أيضا حتى يكون نكاح الإسرائلية التي دخل أول آبائها في ذلك الدين بعد التحريف على قولين كغير الإسرائلية التي دخل آباؤها فيه قبل التحريف لكن كلام الأصحاب يخالفه فاعرفه وانظر كيف يمكنك تنزيل كلامه على منقول الأصحاب فرع الصابئون طائفة تعد من النصارى والسامرة طائفة تعد من اليهود فإن كانوا يخالفون اليهود والنصارى في أصل دينهم ولا يتأولون نص كتابهم لم يناكحوا كالمجوس وإن خالفهم في الفروع دون الأصول وتأولوا نصوص كتابهم جازت مناكحتهم هذا هو المذهب وهو نصه في المختصر وقطع به الجمهور قال الشيخ أبو علي وأطلق بعض الأصحاب قولين في مناكحتهم قال الإمام لا مجال للخلاف فيمن تكفرهم اليهود والنصارى ويخرجونهم عنهم لكن يمكن الخلاف فيمن جعلوه كالمبتدع فينا وإذا شككنا في جماعة أيخالفونهم في الأصول أم الفروع لم نناكحهم والصابئون فيما نقل فرقتان فرقة توافق النصارى في أصول الدين وفرقة تخالفهم وهم الذين أفتى الإصطخري بقتلهم فصل في الإنتقال من دين إلى دين هو ثلاثة أقسام القسم الأول من دين باطل إلى دين باطل وهو ثلاثة أضرب